

غريب الحديث لابن الجوزي

تعالى من الزكاة فعليه الزيادة على الفريضة عقوبة له .

في صلح نجران ليس عليهم رُبِّيَّةٌ ولا دم أصحاب الحديث يشدُّون الباء والياء ومنهم من يضمُّ الراء ومنهم من يكسرهما وقال الفرِّاءُ إنما هي رُبِّيَّةٌ يضم الراء مع التخفيف والمراد بها الرِّبَا الذي كان عليهم في الجاهلية فصالحهم على وضع الرِّبَا والدماء . قوله مالِكٌ حَشِيَاءَ رَابِيَةٍ وهي التي أخذها الربو . باب الراء مع التاء . في حديث لُقْمَانَ بن عَادٍ رَتَبَ رُتُوبَ الكَعْبِ أَي انْتَصَبَ وَصَفَاهُ بالشَّهَامَةِ وَحِدَّةِ النَّفْسِ . في الحديث إِنْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تَفْتُحُ فَلَا تُرْتَجُّ أَي لَا تُطْبَقُ